

تتشرف كلية الدراسات العليا وكلية القانون بدعوتكم لحضور

مناقشة رسالة الماجستير

العنوان

محاكمة الحدث في ظل القانون والقضاء الإماراتي

(دراسة مقارنة)

للطالبة

مريم عبيد محمد الراشدي

المشرف

د. محمد شاكر الحمادي، قسم القانون العام

كلية القانون

المكان والزمان

04:30 عصراً

الأحد، 10 نوفمبر 2019

ا مبنى كلية القانون طلاب قاعة الاجتماعات (1005) بالطابق الأول

الملخص

يمر الإنسان بمراحل عمرية مختلفة، وتدرج بها مسؤوليته الجزائية، فيختلف الجزاء وفقاً لكل مرحلة عمرية وذلك بناءً على ما تخضع له هذه الفئة من قوانين منظمة لها. فقانون الأحداث الاتحادي يختص بقواعد وإجراءات محاكمة الأحداث وهم الفئة العمرية المستهدفة محل الدراسة. إلا أن القانون رقم 3 لسنة 1996 بشأن اختصاص المحاكم الشرعية، نص على اختصاص هذه المحاكم بنظر الجرائم التي يرتكبها الأحداث، وتطبق أحكام الشريعة الإسلامية عليهم. هذا سيؤدي إلى حدوث ازدواجية في اختصاص هذه المحاكم والقواعد الموضوعية والإجرائية المطبقة على الأحداث. سنبحث في هذا الموضوع مع بيان موقف المحاكم العليا من ذلك، وموقف القوانين الوضعية محل المقارنة، وفقاً للتقسيم التالي:

قمت في هذه الدراسة بتقسيم خطتها إلى مبحث تمهيدي وفصلين، فخصصت المبحث التمهيدي لعرض مفهوم الحدث لغةً واصطلاحاً ووفقاً لما عرفته الشريعة الإسلامية وقانوناً، والتطور التشريعي للحدث في التشريع الإماراتي. وفي الفصل الأول تناولت فيه سن المسؤولية الجزائية للحدث والجزاءات الموقعة على الحدث، والذي قسمته إلى مبحثين، المبحث الأول عرضت فيه سن المسؤولية الجزائية للحدث في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية. أما المبحث الثاني تطرقت فيه إلى أنواع الجزاءات التي يتم توقيعها على الحدث، سواء كانت عقوبات شرعية أو تعزيرية أو تدابير تهييبية.

أما الفصل الثاني تناولت فيه الأحكام الإجرائية الخاصة بمحاكمة الحدث، والذي قسمته إلى مبحثين، المبحث الأول بحث فيه عن الأسس القانونية لمحكمة الأحداث، والذي يشمل الطبيعة القانونية لمحكمة الأحداث، وتشكيل محكمة الأحداث، اختصاص المحاكم الشرعية بمحاكمة الحدث. أما المبحث الثاني بحثت فيه عن خصوصية القواعد الإجرائية أمام محكمة الأحداث، والتي تناولت فيها القواعد الخاصة بمحاكمة الحدث، وإشكاليات الطعن في الحكم الجزائي.

كلمات البحث الرئيسية: الحدث، سن المسؤولية الجزائية، اختصاص المحاكم الشرعية.